

الميثاق الأخلاقي للعاملين

الاصدار الثاني-٢٠٢٤م

المحتويات:

- ١ . المقدمة
- ٢ . التعريفات
- ٣ . اهداف الميثاق
- ٤ . الأسس والركائز التي بنى عليها الميثاق
- ٥ . فوائد الالتزام بالميثاق
- ٦ . المبادئ العامة للميثاق
- ٧ . الفصل الأول: أخلاق أساسية
- ٨ . الفصل الثاني: الأخلاقيات المرتبطة بالجوانب المهنية
- ٩ . الفصل الثالث: الأخلاقيات المرتبطة بالجوانب المالية
- ١٠ . الفصل الرابع: أخلاقيات العاملين مع المستفيد
- ١١ . الفصل الخامس: أخلاقيات الرؤساء مع العاملين
- ١٢ . الفصل السادس: أخلاقيات المرؤوسين مع الرؤساء
- ١٣ . الفصل السابع: أخلاقيات العاملين فيما بينهم
- ١٤ . نص الميثاق

المقدمة

يعد التماسك بمكارم الأخلاق أحد ركائز النجاح ، ومن مظاهر التقدم والرقي ، ولذا تبوأَت اخلاقيات العمل مساحة واسعة في أدبيات كثير من الدول والقطاعات المفعمة بالحياة ، وفي بيئتنا المحلية تعظم أهميتها لانبثاقها من ثقافتنا وانسجامها التام معها.

قال تعالى: "إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى ونهى عن الفحشاء والمنكر والبغى يعظكم لعلكم تذكرون"(النحل:٩٠)

وأوصى نبيه صلى الله عليه وسلم بقاعدة سامية في التعامل الأخلاقي: "خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلین"(الأعراف:١٩٩). وزكاه جل وعلا فقال: "وأنتك على خلق عظيم"(القلم:٤) ورسولنا عليه الصلاة والسلام هو موضع الاسوة والافتداء الكامل.

والعاملون في القطاع الخيري أولى من يمثل لهذه الاخلاقيات وتمثلها في سلوكه ، وإذا ترتقي بهم ، وتجعلهم أكثر عطاء وإتقانا ، وأعظم إخلاصا واحتسابا ، مما يبرز الصورة الباهرة للعمل الخيري ، ويجعلها أشد بهاء ونقاء ، ويزيل عنها أي غيبش عارض.

وحيث أن رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠ تنص على أن (المملكة العربية السعودية ، قبة المسلمين ، والعمق العربي والإسلامي) وأن مجتمع المملكة (مجتمع حيوي قيمه راسخة) وتحفز المواطنين على المشاركة في القطاع الثالث وتشجع أبواب المنظمات في القطاع لاستقطاب اعداد ضخمة من المتطوعين فقد برزت الحاجة إلى بناء ميثاق أخلاقي للعاملين في القطاع.

التعريفات

يقصد بالمصطلحات التالية أيما وردت في هذا الميثاق ما يلي:

الميثاق الأخلاقي: القيم والمبادئ المحورية الموجهة لثقافة العاملين في القطاع الخيري والمؤثرة في سلوكهم.

العاملون: كل من يعمل في القطاع الخيري من الجنسين ، وإن تفاوتت مراكزهم وأجورهم وطبيعة أعمالهم ، ويتساوى في ذلك الموظف والمتطوع.

العمل الخيري: أي عمل يستهدف نفع الناس ، ويكون بالمال ، أو الجهد ، أو الوقت ، أو الفكر ، وليس له غايات ربحية ، وقد يسمى أحيانا: (القطاع الخيري - المؤسسات - والكيانات المانحة - المؤسسات الوقفية - المؤسسات غير الربحية).

أصحاب العلاقة: كل من يؤثر على المنظمة او العمل الخيري او يتأثر بهما.

المستفيد: الذي أنشئت المنظمة لخدمته.

الرئيس: المسؤول الأعلى في كل وحدة إدارية أو منظمة على اختلاف مسمياتهم الوظيفية.

أهداف الميثاق

١. تحديد الأسس والمبادئ الأخلاقية للممارسات المهنية في العمل الخيري.
٢. توجيه سلوك العاملين في القطاع الخيري.
٣. تحفيز العاملين في القطاع الخيري للالتزام بالخلق القويم ، والتعاون على تطبيقه.
٤. تعزيز الممارسات الإيجابية في القطاع الخيري ، وتحسين أو تصحيح ما عداها.
٥. ترسيخ حضور الاخلاق في ثقافة المنظمات.

الأسس والركائز التي بني عليها الميثاق

بنيت مواد الميثاق على أسس وركائز تنطلق من الايمان بالله سبحانه ، والالتزام بالشريعة الإسلامية ومقاصدها الكلية ، واحترام الأنظمة الرسمية ، وروقي فيها الأصالة ، والمتانة ، والعلمية ، وهي سمات من شأنها بلوغ أعلى درجة من المصادقية ، والواقعية ، والقبول ، وعليه انطلق الميثاق من أسس راسخة ، وركائز باسقة ، هي:

٦. الاستناد الي النصوص الشرعية من كتاب الله وسنة رسوله - صلى الله عليه وسلم - الصحيحة.
٧. مراعاة الأنظمة واللوائح الخاصة بالجمعيات الأهلية في المملكة العربية السعودية.
٨. الإفادة من الدليل الاسترشادي لقواعد اخلاقيات العمل ، ودليل الحوكمة في الجمعيات الأهلية.
٩. النهل من التجارب المحلية والإقليمية والدولية ، والاطلاع على أفضل الممارسات.
١٠. تلبية احتياجات أصحاب العلاقة في العمل الخيري بكافة مستوياتهم من قيادات ، ومجالس إدارة ، وإدارات تنفيذية ، وعاملين ، ومستفيدين.

فوائد الالتزام بالميثاق

١١. يسهم في تحقيق رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠ التي تنص على غرس ثقافة وتحمل المسؤولية في حياتنا وأعمالنا ومجتمعاتنا ، وتعظيم الأثر الاجتماعي للقطاع غير الربحي ، إضافة الى رفع حيوية المجتمع المنبثقة من قيمة الراسخة ، وفتح الباب لأكثر عدد من الراغبين بالتطوع.
١٢. يعزز مبادئ الحوكمة التي تستند على المسؤولية والشفافية والمساءلة ، والمشاركة في اتخاذ القرارات من منطلق ذاتي وتعاون مشترك بين العاملين.
١٣. يزيد من الممارسات الإيجابية التي تنفع المنظمة والمستفيد والعمل الخيري.
١٤. يزيد من الممارسات السلبية التي قد تفتح بابا للفساد الإداري او المالي او غيرها.
١٥. يزيد من قبيل القرارات وتوجيهها بحيث تصب في صالح المنظمة.
١٦. ينمي بيئة عمل أخلاقية واضحة المعايير والإجراءات.
١٧. يحمي سمعة المنظمة ومكانتها عند أصحاب العلاقة.
١٨. يعين العاملين على تقييم ذاتهم.
١٩. يؤدي الي أفضل الممارسات المهنية.
٢٠. يقدم نموذجا قابلا للاحتذاء داخل القطاع الخيري وخارجه.
٢١. يرفع من ثقة المجتمع بالعمل الخيري والعاملين فيه.

وقد حرصنا في صياغة الميثاق ان تكون عباراته مختصره رشيقه ، وكلماته واضحة الدلالة ومفهومة المعني ، ومعانيه ومفاهيمه متوافقة متناغمة ، وان يشتمل على اهم ما ورد فيه.

المبادئ العامة للميثاق

اعتمد فريق الدراسة على الأسس والركائز المنطلقة من ثوبتنا ، وجعلها حاكمة على جميع أعماله ، ثم جمع الفريق ما توصلت له أعمال المسح ، ونتائج البحث ، واستطلاع آراء أصحاب العلاقة ، وعقد عددا من ورش العمل وجلسات التركيز ، ووجد ان هذه المدخلات مجتمعه تقود الي ثمانية مبادئ رئيسه ، ينهض عليها الميثاق ، ويتضمن كل مبدأ قيما فرعية ، والمبادئ الثمانية هي:

٢٢. الإخلاص: التقرب لله بالعمل ، ثم خدمة الوطن والاسهام في تنمية المجتمع ، مما يبعث في النفس طاقة متجدده نحو العمل بإبداع وإتقان.

- ٢٣ . النزاهة: الحذر مما يشين الانسان ، وفصل المصلحة الشخصية عن العمل ، مما يمتن الثقة داخل العمل الخيري وفيما بينه وبين المجتمع.
- ٢٤ . العدالة: حفظ الحقوق ، ومنع التجني والفرقة ، والانصاف والتوازن في القول والفعل.
- ٢٥ . المسؤولية: إلزام المرء نفسه بما يجب عليه من أعمال وتبعاتها ، مع التزامه التام بالأنظمة ، كي يؤدي مسؤولياته الدينية ، والوطنية ، والاجتماعية ، والمهنية.
- ٢٦ . الإلتقان: أداء الأعمال والمهام بأعلى مستويات الدقة قدر الاستطاعة مع مراعاة الأصول المهنية والكفاءة العلمية.
- ٢٧ . الاحترام: إنزال الناس منازلهم ، وتقدير جميع الأطراف ، مع رحمة الضعيف وتوقير القوي دون إخلال بالعمل والأنظمة المرعية.
- ٢٨ . العطاء: تحقيق الرؤية التنموية للفرد والمجتمع والتفاني في التضحية من أجل نفع المستفيد.
- ٢٩ . التعاون: تضافر الجهود وتكاملها وتبادل العون. حيث لا يستطيع العامل ان ينجز مهامه دون التعاون مع الاخرين. وقد انبثقت نصوص الميثاق من هذه المبادئ، وجاءت معبرة عنها واما تتضمنه من قيم فرعية.

الفصل الأول: أخلاق أساسية

- ٣٠ . الإلتزام بالشريعة الإسلامية ، واتباع المنهج القويم قولاً وعملاً.
- ٣١ . احترام أنظمة المملكة العربية السعودية والتقيدها بها.
- ٣٢ . البحث في كل عمل عن رضا الخالق ومصلحة الخلق ورحمتهم.
- ٣٣ . احتساب نية عمل الخير ، ومراقبة الله في السر والعلن.
- ٣٤ . التكامل مع العاملين في القطاع الخيري والمشاركة معهم في تنمية المجتمع.
- ٣٥ . تقبل التنوع الاجتماعي لجميع الفئات والجنسيات في المجتمع.
- ٣٦ . تحمل أمانة المسؤولية ، والمشقة المصاحبة للعمل قدر المستطاع ودونما ضرر مع الفرد بعمل الخير.
- ٣٧ . الولاء للمنظمة والحفاظ على سمعتها والبعد عما يجرح خيرية العمل.
- ٣٨ . النظر للنجاحات على انها مشتركة بين العاملين والمنظمة مع نسبة التميز لا صاحبها.
- ٣٩ . تقديم القدوة الحسنة للعاملين في القطاع الخيري.
- ٤٠ . المحافظة على البيئة ومكوناتها والإحسان الي مخلوقات الله كافة ورحمتها.
- ٤١ . التحرز من أي سبب للانقسام والخلاف.
- ٤٢ . المحافظة على خصوصية بيانات الزملاء والمنظمة والمستفيدين.
- ٤٣ . الابتعاد عن تبادل المصالح الشخصية او تجبيرها لصالح النفس.
- ٤٤ . الأمانة في استخدام التقنية والتطبيقات والوسائل الحديثة.

٤٥ . صدق الالتجاء الي الله بطلب التوفيق والسداد وتحصيل ما يرضيه سبحانه.

الفصل الثاني: الاخلاقيات المرتبطة بالجوانب المهنية

- ١ . احترام اللوائح والأنظمة والعقود المعتمدة من المنظمة.
- ٢ . التقيد بوقت العمل وتنفيذ الاعمال الموكلة إلية خلاله دون شغلة بأمور أخرى.
- ٣ . الالتزام بالقواعد والأصول المهنية للعمل.
- ٤ . تسخير المعارف والمهارات لتنفيذ الاعمال علة الوجه الاكمل.
- ٥ . الجدية في تطوير المهارات والمعارف والاطلاع على كل ما هو جديد في مجال العمل.
- ٦ . الالتزام بالعقود والمواثيق والاتفاقات والمتطلبات بينه وبين المنظمة او مع أي منظمة أخرى اثناء التعاقد او التعاون او تقديم الخدمة وتحمل مسؤوليتها.
- ٧ . الدفاع بموضوعية عن المنظمة حين تتعرض لأي نقد جائز او تهمة غير صحيحة.
- ٨ . تيسير الإجراءات والمرونة في الأداء وتذليل العقبات حسب صلاحياته وتقديم المقترحات حولها لأصحاب القرار.
- ٩ . تحسين مستوى الخدمة وتطويرها وقياس رضا المستفيدين وأصحاب العلاقة.
- ١٠ . المبادرة الي طرح الأفكار والمقترحات التطويرية.
- ١١ . تحاشي التفرقة العنصرية او الفئوية في التوظيف او عند تقديم الخدمات.
- ١٢ . الصدق في اعداد التقارير دون تضخيم او تضليل.
- ١٣ . المشاركة في صنع القرارات وابداء الآراء مع تقبل آراء الاخرين.
- ١٤ . تقدير الشراكة والتكامل بين المنظمة واي منظمة أخرى.
- ١٥ . توطين الخبرة واستدامتها في المنظمة لتأهيل الصف الثاني ، ونقل المعرفة.
- ١٦ . التواصل الفعال بما يحقق اداة المنظمة ويعزز العلاقات الإيجابية بين أصحاب العلاقة.
- ١٧ . الإفادة من التقنيات والوسائل الحديثة لخدمة المنظمة والمستفيد.
- ١٨ . منح الأولوية للأمن والسلامة وتجنب المنظمة أي مخاطر.
- ١٩ . التنزه عن أي خداع او تضليل او الحصول على مصلحة خاصة.

الفصل الثالث: الاخلاقيات المرتبطة بالجوانب المالية

- ١ . تحمل مسؤولية أي عهد مالية او عينية بأمانة وانضباط.
- ٢ . الحفاظ على أصول المنظمة وممتلكاتها ومواردها العامة والخاصة ، وصيانتها من التفريط.
- ٣ . احسان التدبير المالي والحذر من أي معاملات مالية مشبوهة امنيا او نظاميا.
- ٤ . تقبل المساءلة لتبرئة الخدمة او لتوضيح ما يشكل بطريقة مهنية معيارية واضحة.

٥. الإفصاح عن المعلومات والبيانات المالية بطريقة نظامية موثقة إذا طلبت من المتبرع فيما يخصه او من الإدارة الحكومية المعنية.
٦. رفض الهدايا او الهبات المرتبطة بموقعه الوظيفي تحت أي مسمى او مسوغ.
٧. التورع عن مواطن الريبة وبيان ما يمنع من إساءة الظن.
٨. صرف المبالغ المالية المتبرع بها حسب شروط المتبرعين ورغباتهم المتوافقة مع الأنظمة.
٩. رفض الرشوة والسعي لمكافحتها.
١٠. الابتعاد عن التورط في أي شكل من اشكال الفساد المالي او غسيل الأموال.
١١. الاحتفاظ بجميع الوثائق والمستندات المالية التي تحفظ حقوق المنظمة والعاملين.

الفصل الرابع: اخلاقيات العاملين مع المستفيد

١. تقديم الخدمة التي بحاجها المستفيد بأفضل الوسائل والممارسات المتاحة.
٢. العناية بأراء المستفيد عن الخدمة المقدمة له وسماع مقترحاته ونقلها.
٣. تسهيل تقديم الخدمة للمستفيد دونما تعقيد.
٤. اتخاذ التدابير اللازمة التي من شأنها حفظ سلامة المستفيد ووقايته من الاخطار.
٥. حفظ كرامة المستفيد والحذر من أي تصرف يجرح مشاعره ، او يضره حسيا او معنويا.
٦. الاستئذان من المستفيد حال التصوير والنشر الإعلامي مع مراعاة اخلاقيات الصورة اثناء التوثيق ، واخلاقيات البحث الاجتماعي اثناء دراسة حالة المستفيد.
٧. تقديم ما يحتاجه المستفيد من نصح وتوجيه دون إلزام ، وشرح الخدمة المقدمة له عند الحاجة ، وبيان الحقوق والفرص المتاحة له ، والالتزامات التي يتوجب عليه تأديتها للحصول على الخدمة.
٨. التفاعل معه بالتهنئة او المواساة حسب المقام.
٩. المبادرة في البحث عن المتعفين من المحتاجين لخدمات المنظمة.
١٠. العدل في خدمة المستفيدين دون محاباة او تحيز.
١١. الصدق مع المستفيد في استحقاقه الخدمة من عدمه ، مع تطيب خاطر وتوجيهه لما في صالحه.
١٢. التجاوب الفوري مع الازمات والكوارث وأصحاب الحاجات المستعجلة ، وتحقل ما يصاحب ذلك من ضغوط عمل ، او الحاح.
١٣. تذكيره بالتوكل على الله سبحانه في جميع شؤونه مع فعل السبب.
١٤. تعميق صلته بوطنه ، وزيادة محبته لمواطينية.

الفصل الخامس: اخلاقيات الرؤساء مع العاملين

١. الاحتراف بكل ما يرفع قدرات العاملين ويرتقى بأدائهم.

٢. تقدير أحوال العاملين ، التعامل معهم بما يتطلبه الموقف ، مع حفظ كرامتهم.
٣. التعامل بعدل وانصاف.
٤. الوفاء بحقوق العاملين المادية والمعنوية.
٥. تشجيع روح المبادرة والابتكار
٦. اشراك فريق العمل من غير المديرين في بناء القرارات واختيار الأنسب.
٧. نسبة النجاح لأهله ، والوقوف معهم في الأخطاء غير المقصودة.
٨. التواضع.

الفصل السادس: اخلاقيات المرؤوسين مع الرؤساء

١. تقبل التوجيهات وفق التسلسل الوظيفي في المنظمة.
٢. توقيهرهم والتعامل معهم بما تقتضيه الآداب المرعبة.
٣. التعاون معهم لإنجاح العمل بالأداء المتفاني والرأي الصادق.
٤. تقديم النصيحة المهذبة ، وابلاغهم عن أي مخالفة او صعوبة اثناء العمل.

الفصل الرابع: اخلاقيات العاملين مع المستفيد

١٥. الالتزام بتعاليم الشريعة الإسلامية واحكامها ، وبمقتضيات الأعراف والتقاليد التي لا تخالفها فيما يخص التعامل بين الجنسين.
١٦. تعزيز روح الاخوة ونشر أجواء المودة والاحترام.
١٧. الابتعاد عن مساوئ الاخلاق كالتناوب والغيبة والنميمة والتجسس والجدل العقيم.
١٨. التفاعل بالتهنئة او المواساة حسب المناسبة.
١٩. الاعتذار الجميل عن أي سلوك غير لائق.
٢٠. التعامل بحكمة مع أي نزاع يقع بين العاملين مع حفظ حق الأطراف في المطالبة بما تراه حسب السياسات المتبعة والطرق النظامية.
٢١. مراعاة اهتمامات زملاء ومزايهم والاشادة بمنجزاتهم وخصائصهم الإيجابية.
٢٢. اقتصار التواصل بين الجنسين على شؤون العمل وفيما يخدمه فقط.
٢٣. الحرص على نقل الخبرات والتجارب المهنية وزيادة مهارات العاملين فيما يخدم المنظمة والمستفيد.

المرجع

- تم اعتماد الدليل الميثاق الأخلاقي في محضر مجلس الادارة الرابع لعام ٢٠٢٤ المنعقد بتاريخ ٢٠٢٤/١٠/٠٩م.

نص الميثاق

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه وبعد:
فنظرا لما للقطاع الخيري من مكانة راسخة في ديننا وثقافتنا المحلية، وأثر واضح في مجتمعنا، واهمية ظاهرة في رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠ وبصفتي عاملا في هذا القطاع فإني اجتهد مخلصا فيما يلي:
ان أكون قدوة حسنة باحترام أنظمة المملكة العربية السعودية ولوائحها المنظمة للعمل الخيري، واتعامل مع جميع العاملين وأصحاب العلاقة من مسؤولين ومديرين ومشرفين ومستفيدين وعملاء وشركاء بكل أدب، وصدق وشفافية والتزام.
وان ابذل ما أستطيع من وقت وجهد لأداء عملي بمهنية وكفاءة واتقان،
وان اتعاون مع فريق العمل والزملاء في كل ما يخدم العمل وأهدافه،
وان امتنع عن أي سلوك من شأنه الحاق الضرر بي او المنظمة، مع التنزه من أي تصرف يؤثر سلبا على ذمتي المالية وأدائي المهني،
واحترسب في ذلك الاجر من الله، والرغبة في خدمة الوطن ونفع المجتمع، ملتزما بكل ما تضمنه الميثاق من مبادئ ومواد وقيم، سائلا من الله العون والسداد.

..... الاسم:
..... الوظيفة:
..... الإدارة / القسم:
..... التوقيع:
..... التاريخ: